ان قالوا نعم قلنا هل استقل به العبد فهو الاعتزال ام الرب فهو الجبر المحض
ام خلقه الله وكسبه العبد كما يصرحون ان الله خالقه ايضا قلنا فالاختيار
ايضا كسائر الافعال وليس بكسب محض بل هو متصف بالمخلوقية و
المكسوبية فكسبه هذا الخاص هل هو شيء استقل به العبد الى اخر
التقسيم ولا بد من الانتهاء الى الجبر والاعتزال لاستحالة التسلسل و
حاصل كلامهم هنا ان الله خلق الفعل وخلق كسبه وليس
للعبد غير الاتصاف ومعنى الاتصاف وهنا ليس الا انه لاجله فهذا عين
كلام جهم واي سلف ذلك وقولهم حتى اختار احد الطرفين وقع الفعل
عنده عادة دعوى على الله باطلة عاطلة عن الدليل فان الامور العادية
هي العلوم التي خلق لنا علم ضروري بحصولها عند اسبابها العادية فنحن
جازمون بلزومها لاسبابها وان امكن تخلفها نظرا الى ذاتها وهذا
العلم ليس حاصلا لنا بما قالوا بل الحاصل خلافه وهو لزومها لتاثيرنا
الاثر ان نعزم عزما صميما ونختار اختيارا جازما ونعين تحريك
الاصبع فلا يحصل الاحتراك الا ان نوجده نحن بما مكننا الله سبحانه
والقدرة وانعم علينا من الاختيار والتمكن فيا لها من نعمة كفرتموها ومحنة
جحدتموها ولقد يتحير المؤمن من المجازفة في هذه الخيالات ويقول
انا عبد ربي وحاضر بالبررة الكرام ومالي ولمجازات من بلغ من عدم
الانصاف الى هذا المقام وموه الحق بالباطل حتى جعل اوضح الاشياء
اخفاها ويدعي الفضل وهو الد الخصام ومن اضله الله على علم فمن يهديه
من بعد الله والعذر ان هذا قيام بواجب النصيحة لطالب الحق
ممن يابى ممن لم يترسب قلبه الابتداع او بقا فيه لمعة من الفطرة سيما
وقد صارت الطلبة تتوجه الى هذه المباحث لما ركز المتكلمون
في قلوبهم انها اصول الدين وغوامضه ومهماته ولا يسوغ للطالب
ان يتامل بغيرها كما وقع لنا حتى وصلنا هنا ومن لم يقع في هذه الفلاة
ووقف بحجة السلف فهو في غنية وسعة عن هذا اللهم كن عند
قصدنا لا عند حاصلنا واغفر لنا وارحمنا واختم لنا بما هو الاحب اليك
والاقرب الى رضاك امين نعم ها هنا مذهب

بين هذه المذاهب المذبذبة ظنه القاضي الباقلاني والاستاذ ابو اسحق
مخلصا عن الجبر مع التفرغ عن التصريح بموافقة المعتزلة كما قال بعضهم
اقول هذا اصدعا بالحق لا لاعتزال الا واحد الروايتين عن الاستاذ مذهب
الجويني فقالا الجهة التي لا تختلف الافعال فيها وهي الايجاد والاختراع
بفعل الله تعالى والخصوصية التي تمتاز بها بعض الافعال عن بعض
فعل العبد فاثر العبد اخص الفعل والمطلق فعل الله تعالى ولكن قال
الاستاذ بناء على نفي الاعراض فاثر العبد وجه واعتبار وقال القاضي
بناء على اصله انه حال الفعل هكذا حكاية مذهبهما في شرح المعالم وهو
اجل تفصيلا وغلط السمرقندي وغيره في جعل هذا المذهب اثر بين
مؤثرين فان صورة اثر بين مؤثرين هي بتوارد المؤثران على اثر واحد
كل منهما يوجده على حياله حتى لو فرض عدم احدهما لكان الاثر
مستغنيا بالاخر واختار السمرقندي هذا المذهب وايده بان
قال ان وجد الفعل وصفته هو الذي يتعلق به المدح والذم والامر والنهي
ويقابله الثواب والعقاب فيقال مثلا صل ولا تسرق والموافقة للامر
يسمى طاعة وعبادة والمخالفة يسمى معصية وجريمة بخلاف الايجاد
الذي حضرت المعتزلة اثر الفاعل فيه فانه غير معتبر في الامر والنهي
وحسن الفعل وقبحه ولا يتوجه اليه تكليف قال فيلزمهم انما يتوجه
اليه التكليف غير مقدور للعبد والذي لم يقدر عليه العبد لم يتوجه اليه
التكليف باعتباره قال شارح المعالم وما ذكره وان كان فيه
خروج من تشنيعات المعتزلة عن الزام التكليف بالمحال بتقدير ان لا يكون
لقدرة العبد تاثير البتة كما صار اليه الاشعري ومن وافقه حيث
قالوا الاشعرية ان حاصل التكليف يكون على هذا التقدير افعل ما لا تفعل
له او افعل ما انا فاعله الا انه ضعيف فان معتمد القاضي
واصحابه في نسبة كسائر الممكنات الى الله ايجادا او اختراعا عموم صفاته
وان نسبتها الى سائر الممكنات نسبة واحدة فليس تخصيص
بعضها باولى من بعض وذلك يطرد فيما اضافوه الى العبد فان هذا
الوجه اما ان يكون ممكنا او لا فان كان ممكنا وجب اضافته

Copyright © King Saud University